ان لاتمكن امراة من نساء اهلنا اوغيرهم ان تحد علي غير زوجها
فوق ثلاثة ايام ويلحق بذلك رفع عصابتها المعتادة ولبسها فكنوف
الرجل اظهار الحزن علي او ولدصاحبتها اواختها اونحو ذلك وهذا
العهد يقع في خيانته كثير من نساء العلماء والصالحين فضلا عن
غيرهم علي كل مسلم ان يزجر النساء عن مثل ذلك ولوان يهجرها في المضجع
والله عليم حكيم وقد روي الشيخان وغيرهما مرفوعا لايحل لامراة تؤمن
بالله واليوم الاخر ان تحد علي ميت فوق ثلاث ليال الا علي زوج اربعة
اشهر وعشرا ولما مات ابو سفيان دعت ابنته ام حبيبة زوج النبي صلى
الله عليه وسلم بطيب فيه صفرة خلوق اوغيره فمست به بعارضها ثم قالت
والله مالي بالطيب من حاجة غير اني سمعت رسول الله صلي الله عليه وسلم
يقول علي المنبر لايحل لامراة تؤمن بالله واليوم الاخر الحديث وكذلك
فعلت زينب بنت جحش لما مات اخوها والله اعلم

اخذ علينا العهد العام من رسول الله صلى الله عليه وسلم

ان لاناكل مال يتيم خوفا علي انفسنا ان تميل الي الاكل منه بغير حق فكيف
بنا لو اكلناه وهذا العهد يجب علي كل من استبرا لدينه وعرضه ان
يعمل به وقد ظن جماعة من الاكابر بانفسهم الثقة والخوف من الله تعالي
فولوا مال الايتام ثم اكلوها وجادلوا الحكام وقرابات اليتيم وادعوا فيها
حيلا وتلفا وامورا لاحقيقة فاذا كان الاكابر قد وقعوا مع علمهم ودينهم
فكيف بامثالنا فمن الحزم بعدنا عن اموال اليتامي جهدنا وكان سيدي
ابراهيم المتبولي رضي الله عنه يقول اياك ان تسند وصيتك الي من
رايته كثير الجدال وتقول انه يخلص مال اليتيم ممن هو عنده بكثرة جدله
فانه لوخلصه ربما اكل بعد ذلك مال اليتيم وجادل كل من انكر عليه وادحض
حجته لان حكم الناس معه حكم الجاهل بالدقاق اذا تقدم يداقق عالية
الموال وكان يقول اياكم والقرب ممن يتخذ علمه سلاحا يقاتل به الجاهلين
بغير حق انتهى فان طلبت يا اخي ان تلي مال يتيم فاعرض علي نفسك
فان رايتها تخاف الله وتخشاه بالغيب ولاتجرا علي معصيته حياء من
الله تعالي اوخوفا منه فاقبل ولاية مال اليتيم اذ اليتيم وليه الله والله
تعالي

تعالي غيب عنا مشهود لنا في اغلب اوقاتنا فما هناك احد نشهده في
نواصيه فربما وقعنا والله عزيز حكيم وروي مسلم وغيره ان النبي
صلي الله عليه وسلم قال لابي ذر اني اراك ضعيفا واني احب لك
ما احب لنفسي لاتامرن علي اثنين ولاتلين مال اليتيم وفي رواية
للشيخين ان رسول الله صلي الله عليه وسلم عد اكل مال اليتيم من
الكباير وروي ابو يعلي وابن حبان في صحيحه مرفوعا تبعث يوم القيمة
قوم من قبورهم تاجج افواههم نارا فقيل من هم يا رسول الله قال الم تر
ان الله يقول ان الذين ياكلون اموال اليتامي ظلما انما ياكلون
في بطونهم نارا والله اعلم **اخذ علينا العهد العام من رسول الله
صلي الله عليه وسلم** ان لاتمكن عيالنا من الخروج مع جنازة ولا
لزيارة قبور اولادهن فضلا عن اولاد غيرهن لكن ان راينا عند
احديهن شدة جزع ورجونا زوال ذلك بزيارتها استاذنا رسول الله
صلي الله عليه وسلم بالقلب ثم مكناها من الخروج مع ثقة وهذا العهد
يخل به كثير من الناس حتي العلماء والصالحين وربما تقول لاحدهم
فلانة لها علي دين في زيارتها الولي لما مات وصارت ان الافتها
وهي كاذبة ومراعاة غرض الشارع صلي الله عليه وسلم وهو عدم
تمكينهن من الزيارة اولي من مراعاة امراة حكمها حكم المرتدة عن
دينها بتركها الصلاة وكثرة سخطها علي ربها والله عليم حكيم
وقد روي الترمذي وقال حديث حسن صحيح ان رسول الله صلي الله
عليه وسلم قال كنت نهيتكم عن زيارة القبور فقد اذن لمحمد في زيارة قبر
امه فزوروها فانها تذكركم الاخرة وفي رواية للطبراني لاتكثروا زيارتها
يعني خوف عدم الاعتبار بها فان كل شيء كثر هان وقيل لئلا يكتسب
الانسان موت القلب بمشاهدة الاموات وقيل غير ذلك قال الحافظ
عبد العظيم قد كان النبي صلي الله عليه وسلم نهى عن زيارة القبور
نهيا عاما للرجال والنساء ثم اذن للرجال في زيارتها واستمر النهي في حق
النساء وقيل كانت رخصة عامة والله اعلم وروي ابو داود والترمذي
والنسائي وابن ماجه وابن حبان في صحيحه مرفوعا لعن الله زورات